

91 أسئلة في أحكام الاقتداء وغيرها من كتاب تذكرة أولي الألباب

للشيخ السعدي

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله اسئلة في احكام الاقتداء وغيرها وجوابها لعلي واصحابه

سؤال ما حكم علو الامام او نزوله عن المأمورين جواب اما النزول فهو جائز مطلقا - [00:00:02](#)

وما العلو فيباح اذا كان العلو ذرعا فاكثر الا ان يكون معه احد فلا يكره سؤال ما حكم التطوع في موضع

المكتوبة جواب اما الامام فيكره له تطوعه موضع المكتوبة بعدها الا لحاجة - [00:00:26](#)

وما المأمور فلا يكره له ذلك بل يستحب له الا يتطوع موضع المكتوبة سؤال ما هو العذر المختص بجواز ادراك الجمعة دون الجمعة

جواب اذا لم يتضرر باتيان المسجد راكبا او محمولا فانه تلزم الجمعة دون الجمعة لتكرارها - [00:00:48](#)

سؤال ما الفرق بين صلاة الفرض والنافلة جواب الفرق بينهما من وجوه كثيرة فمنها ان الفرض يثاب ويعاقب تاركه والنفل لا يعاقب

تاركه والفرض يجب له الاذان والاقامة دون النفل - [00:01:11](#)

والقيام ركن في الفرض دون النافلة ويشترط في فرض الرجل البالغ ستر احد عاتقيه دون نفله ويصح النفل في الكعبة دون الفرض

ويصح النفل على الراحلة في السفر اذا كانت سائرة - [00:01:28](#)

ويستفتح الصلاة الى القبلة ويصلی حيثما وجئ به وكذلك يصح فعل الماضي في السفر لانه لا يلزم الركوع والسجود للقبلة واما

الفرض فلا تصح على الراحلة خشية التأذى بohl ونحوه - [00:01:44](#)

ويجوز قلب الفرد نفلا ان اتسع الوقت ولا عكس فاذا تم للنفل لم يستحب الفرض. واذا تم للفرد استباح النفل واذا كان يصلی

منفردا ثم نوى الامامة في اثناءها صح في النفل دون الفرض - [00:02:00](#)

والفرض له وقت معين محدود. والنفل يجوز في جميع الاوقات الا اوقات النهي وكذلك يجوز فعل الفرض في اوقات النهي دون النفل

اذا ما استثنى ويبطل الفرض بالأكل والشرب فيه عمدا مطلقا - [00:02:16](#)

ولا يبطل النفل بيسير الشرب عمدا والنفل ان صلاها اربعا استحب ان يقرأ في الاخيرتين مع الفاتحة شيئا بخلاف الفرض وتصح امامۃ

الصبي ومصافته في النفل دون الفرض والفرض تجب لها الجمعة دون التوافل والله اعلم - [00:02:32](#)